# حقوق

نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
National Society for Human Rights
السنة السابعة - العدد الواحد والتسعون - شوال ١٤٣٤ هـ - سبتمبر ٢٠١٣م - الرياض - المملكة العربية السعودية

العدد ٩١

طبعت بدعم من مؤسسة البريد السعودي
البريد السعودي Saudi Post



ص٢ فريق من مكتب الجمعية بالعاصمة المقدسة يزور عدد من المرافق الحكومية.

ص٣ مختصون يؤكدون أنَّ تفعيل أنظمة حماية المرأة تكفل حماية حقوقها.

ص٥ وزارة الشؤون الاجتماعية تطلق وحدات للحماية الاجتماعية في عدد من مناطق المملكة.

ص٨ مجلس حقوق الإنسان يعتمد ثلاثة مقترحات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.


## الجمعية تستقبل وفد من العاملين بمكتب الأمم المتحدة بالمملكة

د. مفلح القحطاني

استقبل رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وفد من العاملين بمكتب الأمم المتحدة بالمملكة مؤخراً.
وقد تم خلال الاجتماع مناقشة أفضل السبل والآليات للتعاون بين الجمعية و مكتب الأمم المتحدة في مجال نشر الوعي الحقوقي وإقامة الندوات والبرامج التدريبية حيث تم بحث إقامة حلقة نقاش حول موضوع احتياجات الأشخاص ذوي الأعاقة بمشاركة المختصين والجهات ذات العلاقة بهدف الوقوف على أبرز الإشكاليات التي تواجه هذه الفئة على أرض الواقع و العمل على إيجاد الحلول المناسبة .
حضر اللقاء المستشار خالد بن عبد الرحمن الفاخري الأمين العام المكلف للجمعية .

## الجمعية ترحب بإقرار نظام الحماية من الإيذاء وتشدد على أهمية إصدار لائحته عاجلاً

رحبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بقرار مجلس الوزراء بالموافقة على نظام الحماية من الإيذاء والذي شاركت الجمعية في إعداده مسبقاً مع عدد من الجهات الأخرى ، واعتبرته خطوة هامة لوضع نهاية للإيذاء والتعدي وانتهاك الحقوق لفئة عريضة من المجتمع، مشددةً على ضرورة إصدار اللائحة التنفيذية للنظام عاجلاً لتطبيقه والاستفادة منه.
ولقد جاء النظام في سبعة عشر مادة أولها تعريف الإيذاء أنه «كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، بما له عليه من ولاية أو سلطة أو مسؤولية، أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية، ويدخل في إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو ممن يترتب عليه شرعاً أو نظاماً توفير تلك الحاجات لهم».
فيما يهدف النظام إلى ضمان توفير الحماية من الإيذاء بمختلف أنواعها وتقديم المساعدة والمعالجة، والعمل على توفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية المساعدة اللازمة، واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لمساءلة المتسبب ومعاقبته، بالإضافة إلى نشر الوعي بين أفراد المجتمع حول مفهوم الإيذاء والآثار المترتبة عليه، و معالجة الظواهر السلوكية في المجتمع التي تنبئ عن وجود بيئة مناسبة لحدوث حالات إيذاء،وإيجاد آليات علمية وتطبيقية للتعامل مع الإيذاء.

## رئيس الجمعية : توظيف النساء ما زال بحاجة إلى تنظيم وتسريع

أكد الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية، أنَّ هناك وظائف شاغرة في القطاعات الحكومية، إلا أن بعض الوزارات تتأخر في عمليات التوظيف بالرغم من توفر الميزانية لذلك، معتبراً ذلك التأخير يمثل أحد العوائق أمام التوظيف بشكل عام وتوظيف المرأة بشكل خاص، وأضاف «الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان طالبت بتوظيف النساء وفق التوجيهات السامية في قطاعات الدولة وفتح مجالات جديدة للتوظيف بما يتناسب مع ظروف المرأة»، مشدداً على أن آلية التوظيف في القطاع الحكومي لا تزال بحاجة إلى المزيد من الإحراءات التنظيمية.
وأفاد أنه فيما يتعلق بالقطاع الخاص، لا يزال الوضع متعثراً في ظل غياب التنظيم والإشراف ووضع تنظيم جديد لضبط العلاقة بين صاحب العمل والموظفات من جهة تمكين المرأة من الوظائف المناسبة لها من حيث الراتب وتلمُّس احتياجاتها في إجازات الحمل والولادة والرضاعة ووسائل النقل المختلفة.
وأشار إلى أن بعض أرباب العمل يتهربون من توظيف النساء والشباب، إذ إنهم يرون أنه يراكم عليهم أعباء مالية تتمثل في التأمين الطبي، والتأمينات الاجتماعية، ومكافأة نهاية الخدمة، مطالباً الدولة بمساعدة القطاع الخاص «على الأقل في مجال التأمين الطبي؛ لأنه لا يقتصر على العامل أو الموظف بل يشمل أسرته ، حتى يتسنى توظيف أكبر عدد من النساء والشباب».

## رئيس الجمعية يستقبل الباحث في قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمنظمة هيومن رايتس ووتش

HUMAN RIGHTS WATCH

قام السيد ادم كوجل الباحث في قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمنظمة هيومن رايتس ووتش بزيارة للجمعية مؤخراً والتقى بالمسئولين في الجمعية وتم مناقشة العديد من الموضوعات الحقوقية ومنها ما تتضمنها التقارير التي تصدر عن هذه المنظمة وتتعلق بالشأن السعودي وقد أوضحت رئاسة الجمعية للضيف الزائر أهمية أن تكون هذه التقارير موضوعية ومحايدة وتتضمن الإشارة للسلبيات والإيجابيات ليمكن الاستفادة منها والاطمئنان على صحة ما يرد فيها من معلومات وقد رحب ممثل المنظمة بذلك وذكر أنهم حريصين على أن تكون مصادر معلوماتهم صحيحة وأن تكون تقاريرهم ذات مصداقية ليكون لها فائدة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتحقق الهدف من إصدارها.

# فريق من مكتب الجمعية بالعاصمة المقدسة ينفذ جولات ميدانية على عدد من المصالح والمرافق الحكومية بالطائف

أ. سليمان الزايدي

جانب من الجولات الميدانية

قام فريق من مكتب الجمعية بالعاصمة المقدسة مكون من المشرف العام على المكتب الأستاذ سليمان الزايدي، وممثل الجمعية بمحافظة الطائف عادل الثبيتي، بعدد من الجولات الميدانية على عدد من المرافق الحكومية وهي (إدارة الضمان الاجتماعي، إدارة توقيف الوافدين بالجوازات، إدارة تنفيذ الأحكام بالطائف )، وامتدت تلك الجولات لثلاثة أيام متتالية ١٣- ١٤٣٤/١٠/١٥هـ.

ورصد الفريق بعض الملاحظات التي سيضمنها في تقرير وسيتم رفعه للجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات المناسبة حيالها.

وفي ذات السياق قال الزايدي «إن هذه الزيارات تأتي ضمن خطط الجمعية لمراقبة تطبيق أجهزة القطاع العام للأنظمة والتعليمات التي تكفل حقوق المواطنين والمقيمين، وتحقق العدالة والمصلحة المتوخاة من هذه المصالح»، وأضاف «من فوائد هذه الجولات نشر الوعي الحقوقي والنظامي بما يساهم في نشر حق المواطن والمقيم والعامل من خلال الأداء بتلك الجهات».

وأشار إلى بعض تلك الملاحظات والتي منها وجود بعض حالات السجناء الذين انتهت محكومياتهم ولا يزالون خلف القضبان، وعددهم أربعة أشخاص؛ ثلاثة منهم في توقيف ترحيل الجوازات؛ وواحد في إدارة تنفيذ الأحكام.

مؤكداً ما وجده الفريق من تعاون وتفاهم من قبل مسؤولي تلك الجهات مع أعضائه، وإجاباتهم على استفساراته بكل شفافية ووضوح.

# الجمعية تزور مركز شرطة العليا في الرياض للاستماع لطلبات الموقوفين والوقوف على أوضاعهم

قام الأمين العام المكلف للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري بزيارة لمركز شرطة العليا في الرياض يوم الأحد الموافق ١٤٣٤/٩/٢٦هـ.

وقد تمت مقابلة مجموعة من الموقوفين دون وجود أحد من منسوبي المركز، وتم عقد اجتماع مع عدد من منسوبي المركز، وتم خلال الاجتماع استعراض ومناقشة جميع الملاحظات التي أبداها الموقوفين، خلال هذه الزيارة وأبدى مدير المركز استجابته الفورية لمعالجة هذه المطالب والملاحظات.

وتأتي هذه الزيارة استكمالاً للزيارات السابقة التي تستهدف متابعة القضايا التي ترد للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من عائلات الموقوفين.

# فرع الجمعية بالجوف يشارك بعدد من الفعاليات لنشر الثقافة الحقوقية

د. طارش الشمري

استكمالاً لأهداف الجمعية في نشر الثقافة الحقوقية بين أفراد المجتمع والتعريف بأهدافها ورسالتها واختصاصاتها، وآلية عملها في استقبال الشكاوى والتظلمات، قام وفد من فرع الجمعية بالجوف ضم كلاً من أعضاء الفرع، عمر المنديل، ومونس بن ماطر الرويلي، وتحت إشراف المشرف العام على فرع الجمعية الدكتور طارش الشمري بالمشاركة في عدد من الفعاليات.

وشارك الوفد في الملتقى السياحي المفتوح للشباب، والذي انعقد خلال الفترة ٧/٢٩ - ١٤٣٤/٨/١١هـ في مركز الملك عبد الله الثقافي، كما شارك الوفد ذاته في مهرجان الجوف حلوة والمنعقد خلال الفترة ١٣- ١٤٣٤/٨/٢٥هـ ، الذي أقيم في جبل منتزه قارا بسكاكا، وجاءت مشاركة الوفد بركن خاص تم توزيع فيه عدد من اصدارات الجمعية من نشرات وكتيبات، كما تم عرض فيلم وثائقي تعريفي عن الجمعية، إضافة إلى الرد عن استفسارات وتساؤلات الزائرين.

# الفاخري: للمرأة الحق في استخراج الهوية الوطنية دون الرجوع لولي أمرها

بين عضو الجمعية والأمين العام المكلف الأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري، أن اللائحة التنظيمية لنظام الأحوال المدنية المعمول بها حالياً تعطي المرأة عدة خيارات لاستخراج الهوية الوطنية، من ذلك حضور ولي الأمر لأجل التعريف عليها من واقع إثبات سجل العائلة والتوقيع بذلك، وإذا لم تتمكن من ذلك فبإمكانها أن تتقدم بمعرف من أقاربها فوق ١٨ سنة، والخيار الثالث أن تأتي بامرأتين فوق ١٨ سنة من أجل التعريف عليها لدى إدارة الأحوال المدنية ومن ثم تستكمل بقية الإجراءات النظامية في هذا الشأن، مشيراً إلى أن كل هذه الطرق سيان، وبإمكانها استخراج الهوية الوطنية بأي من هذه الطرق في حال تقدمها للأحوال المدنية من دون موافقة ولي الأمر أو الرجوع إليه أو حضوره، ولها حرية الاختيار بالذي تراه مسهلاً في استخراج الهوية الوطنية، مؤكداً على أنَّ حضور ولي الأمر الهدف منه هو التعريف فقط وتسهيل الإجراءات عليها بحكم أنها مدرجة في سجل كرت العائلة، وإذا لم يسهل ولي الأمر الإجراءات فتلجأ إلى أحد الخيارات السابقة، ولا يملك ولي الأمر حق الرفض، لأنه يُعد حقاً من حقوقها وتعريف الإنسان بصفته.

مشيراً إلى أنَّ أي مواطن له الحق في استخراج الهوية الوطنية من دون أي تمييز وله الحق في التعريف بهويته وميلاده.

وأضاف «إن الإجراءات والنظام واضحان في إكساب المرأة حقها في إصدار الهوية الوطنية وبإمكانها أن تتقدم لأي إدارة أحوال وتستكمل بقية الإجراءات».

# مختصون يؤكدون أنَّ تفعيل أنظمة حماية المرأة تكفل حماية حقوقها

بعد أن لقيت فتاة سعودية في العشرينيات من عمرها، مصرعها حرقاً في مستشفى محايل عسير بعد أن نُقلت إليه إثر قيامها بإشعال النار في جسدها، وذلك بعد أن قامت بتناول كمية من البنزين وإشعال النار في نفسها احتجاجاً على فسخ خطبتها من شاب سعودي تقدم لعائلتها طالباً يدها، ووفقاً لصحيفة الوئام فإنَّ الفتاة كانت تعيش مع والدتها بعد وفاة والدها بمركز ثلوث المنظر حيث تقدم لخطبتها شاب سعودي، وحضر خال الفتاة ( والد لاعب شهير ) لاستقبال الشاب وأسرته، وقام بقبول مبلغ الخطبة والترحيب بالشاب الخاطب.

إلا أن شقيق الفتاة المتغيب، وهو رجل أمن يعمل في منطقة عسير حضر بشكل مفاجئ لمنزل والدته، وتدخل في أمر الزواج، وأعاد المبلغ للشاب الخاطب، وهدده بعدم التقدم مرة أخرى لشقيقته.

وبعد أن تبلغت الفتاة بفسخ الخطوبة دخلت في حالة نفسية سيئة، وسمع شقيقها وخالها – الذي سبق أن وافق على الخطبة – بذلك فقاما بالدخول عليها والاعتداء عليها بالضرب، وهو مازاد من سوء حالتها النفسية، حيث قامت مساء ذلك اليوم بمغافلة أسرتها وتناولت كمية من البنزين ثم أشعلت النار في نفسها، وقد جرى نقلها لمركز ثلوث المنظر الصحي، وبدوره أحالها لمستشفى محايل عسير العام إلا أنها توفيت متأثرة بالحروق التي أصابت جسدها.

من جهته قال المحامي فايز الشهراني في تصريح له لصحيفة الشرق والذي يتولى متابعة القضية أنَّ الولاية لابد أن تكون بيد إنسان عاقل يطبق أمور الشرع كما جاءت، وإلا لابد من نزع الولاية منه لتكون للقاضي أو لأحد الأقارب الثقات.

وفي السياق ذاته ، بيّن المستشار القانوني للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والأمين العام المكلف الأستاذ خالد بن عبد الرحمن الفاخري أن الاستجابة العاجلة هي من واجب إدارة الحماية التي خصصتها الدولة لتوفير الحماية الكاملة للطفل والمرأة، حيث إن التأخر في مباشرة الحالات قد تترتب عليه جرائم، مشدداً على ضرورة إيجاد طرق للتدخل ومساعدة الأرواح، كما هو الحال في إسعاف الحالات المرضية، مؤكداً أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان هي جهة مناطة بالتدخل في حال ثبت قصور من الجهة المعنية أو عدم تدخلها بشكل كامل بالتنسيق مع إمارة المنطقة ومراكز الشرط، خصوصاً في الحالات التي يشكل فيها عنصر الوقت عاملاً مهماً، كالضرب الحاد أو التهديد بالقتل أو الضغط الذي قد يفضي إلى الانتحار أو تقييد الحرية من قبل أحد أفراد الأسرة، وذلك بتوفير المكان الآمن ونقلها إلى بيت الضيافة، ودعا الفاخري إلى ضرورة وضع حلول جذرية عاجلة للقضايا التي تتعلق بحق معلق عند شخص آخر كالطلاق والنفقة من خلال تخصيص مكتب لمباشرة الحالة وتسريعها، والنظر في إشكالية القضايا في وقت قياسي لتجنب هذه المآسي المتكررة.

من جانبه أكد المستشار القانوني المحامي تركي الرشيد أن النساء يعانين من عدم تفعيل القرارات، فالأنظمة تكفل لهن الحماية ولكن التطبيق على أرض الواقع غير موجود، ومن ذلك نظام البصمة في المحاكم والهوية الوطنية فمازال القضاة يعتمدون على المعرفين والشهود ما يعيق تحرك المرأة في حال تعنت الأقارب أو عدم وجودهم، وأضاف أن المرأة لا تتمكن من استخراج وكالة شرعية للمحامي للترافع عنها إلا بوجود معرف وقد يستحيل ذلك، ما يعني ضياع حقوقها أو دخولها في متاهات الجلسات التي قد تمتد إلى سنين.

كما قال عضو مجلس الشورى القاضي الدكتور عيسى الغيث «إن العنف الأسري مظهر موجود، ولم يصل إلى مرحلة الظاهرة كالمخدرات والتفحيط، ولكن بشكل عام فإن الأسر السعودية تعتبر من أفضل المجتمعات من حيث الاستقرار الاجتماعي».

**حقائق عن العنف الأسري في المملكة:**

**١- أنشئت وزارة الشؤون الاجتماعية عدد (١٧) لجنة حماية موزعة كالتالي: (الرياض، جدة، مكة المكرمة، الطائف، الدمام، الأحساء، المدينة المنورة، عسير، القصيم، حائل، الباحة، نجران، جازان، الجوف، تبوك، الحدود الشمالية، بيشة).**

**٢- تم تخصيص رقم موحد مجاني (١٩١٩) لتلقي بلاغات العنف والإيذاء ضد المرأة والطفل دون سن الثامنة عشر.**

**٣- الجهات المختصة وذات العلاقة التي تقوم باستقبال بلاغات العنف هي: مركز تلقي البلاغات على الرقم المجاني (١٩١٩) التابع للإدارة العامة للحماية الاجتماعية، لجان الحماية الاجتماعية بالمناطق، إمارات المناطق، برنامج الأمان الأسري الوطني، المستشفيات الحكومية والأهلية، أقسام الشرط، المؤسسات التعليمية، الجمعيات الخيرية، هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.**

**٤- بلغت قضايا العنف الأسري والتي وردت إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان منذ تأسيسها عام ١٤٢٥هـ وحتى عام ١٤٣٣هـ ٢٦٣١ قضية، والتي تتمثل في شكاوى يتعرض لها (أشخاص فوق ١٨ سنة) متعلقة بعنف داخل محيط الأسرة بسبب عنف بدني، نفسي، عنف ناتج عن إدمان، اتهام وقذف، تحرش جنسي، اغتصاب جنسي، حرمان من التعليم، حرمان من العمل، حرمان من الراتب أو تعدي على ممتلكات، حرمان من الزواج، حرمان من رؤية الأم، طلب إيواء.**

**٥- بلغت قضايا العنف ضد الطفل والتي وردت إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان منذ عام ١٤٣٠هـ وحتى عام ١٤٣٣هـ ٣٢٨ قضية، حيث أضافت الجمعية ذلك التصنيف من أجل ضرورة إلقاء الضوء على العنف الموجه ضد هذه الفئة باعتبارها قضية شائكة تمس أكثر حلقات المجتمع ضعفاً وتستوجب اهتماماً وتركيزاً خاصاً لذلك قامت بفصل قضاياه عن قضايا العنف الأسري، والتي تتمثل في شكاوى يتعرض لها أطفال (١٨ سنة فما دون) من إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية، أو أطفال حرموا من التعليم ومن أوراقهم الثبوتية، أو حرمان من رؤية الأم أو من رؤية الأب أو حجزه لأطفال أو إهمالهم، بالإضافة إلى قضايا زواج الأطفال وعادة يبلغ عن هذا النوع من القضايا على الأغلب (أحد أفراد الأسرة، أقارب الطفل، المدرسة، الجيران، المعارف) .**

## بهدف توفير احتياجات المستهلكين بأسعار مناسبة ومواصفات جيدة

# مجلس الجمعيات التعاونية السعودية يتلقى أكثر من ٣٠ طلباً لتأسيس جمعيات تعاونية مختلفة الأنشطة بمناطق المملكة

أوضح رئيس مجلس الجمعيات التعاونية السعودية عبد الله بن محمد الوابلي عن استقبال المجلس خلال الفترة الماضية ما يزيد عن ٣٠ طلباً لتأسيس جمعيات تعاونية مختلفة الأنشطة بمناطق المملكة، والتي ستتلقى الدعم والمشاركة من قبل أربع جهات حكومية ممثلة في ( وزارة التجارة، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الشؤون البلدية والقروية، ووزارة المالية).

وأضاف الوابلي «تقدم الدولة العديد من الحوافز والدعم ممثلة بوزارة الشؤون الاجتماعية التي تقدم أنواعاً مختلفة من الحوافز لجميع الجمعيات التعاونية بما فيها الجمعيات التعاونية الاستهلاكية.

مؤكداً أن الدعم الحكومي لهذه الجمعيات داعم رئيسي لانتشارها بكافة مناطق المملكة بعدما حققت نجاحات كبيرة بالأسواق الخليجية.

مبيناً «أنه من حيث الحوافز فستقدم الدولة ممثلة بوزارة الشؤون الاجتماعية أنواعاً مختلفة من الحوافز لجميع الجمعيات التعاونية بما فيها الجمعيات التعاونية الاستهلاكية، ومن ضمنها تقديم إعانة تأسيسية لمرة واحدة بعد تسجيلها

لمساعدتها في نفقات التأسيس على أن لا تزيد على ٢٠٪ من رأس مال الجمعية وقت التسجيل، وكذلك إعانة بناء مقر للجمعية لمزاولة أعمالها ونشاطاتها على أن لا تزيد على ٥٠٪ من التكاليف المقررة للبناء، موزعة على دفعات تتناسب مع مراحل التنفيذ بشرط ألا تزيد على ٥٠٪ من التكاليف الفعلية مع إعانة للمشاريع تقدم للجمعية إذا قامت بتنفيذ مشروع تعاوني إنتاجي أو تسويقي يدخل ضمن أغراضها بما لا يزيد على ٥٠٪ من تكاليف المشروع.

كما يتم تقديم إعانة مخاطر إذا تعرضت الجمعية لخسارة فادحة نتيجة لظروف قاهرة بما لا يزيد على ٩٠٪ من الخسارة، بالإضافة إلى إعانة إدارة عندما تعين الجمعية مديراً سعودياً متفرغاً لأعمالها تتناسب كفاءته ومؤهلاته مع النشاطات التي تؤديها الجمعية بما لا يزيد على ٥٠٪ من راتبه الشهري لمدة ثلاث سنوات ويجوز تجديدها لسنوات أخرى بموافقة الوزير.

وكذلك يتم منح إعانة لمجلس الإدارة إذا انتظمت اجتماعات مجلس إدارة الجمعية بحيث لا تقل عن ١٢ اجتماعاً في السنة بما لا يتجاوز ٢٠٪ من الأرباح السنوية للجمعية مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة».

وستساهم الجمعيات الاستهلاكية التي سيتم إنشاؤها في المملكة بمحاربة الغش والجشع والاحتكار، وستكون منافذ لتسويق الخضار والفواكه النظيفة التي سيتم تجميعها بواسطة الجمعيات التعاونية الزراعية وكذلك الأسماك والروبيان، التي سيتم تجميعها بواسطة جمعيات صيادي الأسماك التعاونية.

# المؤسسة العامة للتقاعد ترفع نظام جديد لإضافة مزايا جديدة للمنتفعين

المؤسسة العامة للتقاعد
public pension Agency

بهدف معالجة الكثير من القضايا التي استجدت بعد صدور عدد من الأنظمة المعمول بها حالياً، رفعت المؤسسة العامة للتقاعد نظام تقاعد جديد للجهات المختصة بهدف اعتماده ، آخذه بعين الاعتبار جميع الملاحظات التي رصدتها من المواطنين والمواطنات حيث تم إجراء التعديلات على النظام القديم ليتناسب مع ظروف العصر الحديث، بما في ذلك مراعاة التوازن المالي بين الاشتراكات والمنافع.

من جهته قال محافظ المؤسسة محمد بن عبد الله الخراشي « أنه تم رفع نظام التقاعد العسكري والمدني، الذي يسمح بإضافة مزايا جديدة للمنتفعين، وفقاً لما يقضي به النظام، إلا أنه لا يزال محل مراجعة لدى جهات أخرى»، وأضاف «أن المؤسسة أدركت اهتمام كثير من أصحاب الشأن بموضوع تمويل المؤسسة لعدد من النشاطات الاجتماعية من نواد ومستشفيات، أو مواقع ترفيهية أخرى»، مشيراً إلى أنَّ المادة التاسعة من نظام التقاعد المدني تشير إلى أنه «إذا تبين وجود فائض يسمح بإضافة مزايا جديدة للمنتفعين فيجوز تقرير ذلك بتوصية من مجلس الإدارة وموافقة مجلس الوزراء».

مؤكداً أنَّ المؤسسة ترحب بكل ما من شأنه في صالح المتقاعدين ومنفعتهم، وفي الوقت نفسة يتوجب عليها مراعاة التوازن المالي بين الاشتراكات والمنافع، حيث إن الأموال المتوفرة لدى المؤسسة هي حقوق للمشتركين في أنظمة التقاعد، ولا يجيز النظام استفادة فئة على حساب فئة، أو جيل على حساب جيل.

لافتاً إلى أنَّ زيادة أي معاشات دون تحديد آلية تمويل هذه الزيادات، سيكون على حساب حقوق المشتركين بالنظام، وسيكون له آثار سلبية على قدرة النظام على الوفاء بالتزاماته الحالية والمستقبلية.

# وزارة العمل تؤكد أنه يحق توظيف المرأة السعودية في مطاعم الوجبات السريعة والمطابخ المتخصصة وفقاً لاشتراطات خاصة

استكمالاً لخطوات وزارة العمل في فتح مجالات وفرص عمل جديدة للمرأة السعودية، فقد أكد الدكتور فهد التخيفي وكيل وزارة العمل المساعد للتطوير، أنه يحق للتجار وأصحاب المحال توظيف النساء السعوديات في المطابخ المستقلة أو المطابخ المرتبطة بالمطاعم أو المطابخ المرتبطة بمحلات تقديم الوجبات السريعة أو المطابخ المرتبطة بالمحلات المتخصصة في صناعة وبيع الحلويات وفقا للضوابط الشرعية والمصلحة العامة.

وقال «الوزارة تسعى في كل الاشتراطات الخاصة بعمل المرأة بأن يكون عملها في قسم خاص ومستقل عن مكان عمل الرجال، على أن يكون الحد الأدنى المسموح به لتوظيف النساء في المطاعم والمطابخ هو ثلاث موظفات في الوردية الواحدة، وأن يكون عمل النساء في المطبخ في أقسام خاصة بهن ومستقلة، ويحظر على صاحب العمل توظيف عاملين في تلك الأقسام، ويطبق في حق المطابخ التي تخالف أحكام هذا القرار العقوبات التي يقضي بها نظام العمل».

# وزارة الشؤون الاجتماعية تفتتح وحدات للحماية الاجتماعية في عدد من مناطق المملكة

افتتحت وزارة الشؤون الاجتماعية مؤخراً وحدات للحماية الاجتماعية بالتعاون مع بعض الجمعيات الخيرية في عدد من مناطق المملكة ، والتي لا يوجد بها فروع للوزارة تختص بالإدارة العامة للحماية، والتي تشمل دوراً لإيواء حالات الحماية وأقساماً لإيواء وتأهيل هذه الحالات وتقديم الدعم المالي السنوي لكل جمعية خيرية والدعم بالبرامج التوعوية.

من جهته أوضح الدكتور عبدالله بن ناصر السدحان، وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية، أنه تم توقيع اتفاقيات بين هذه الوزارة وبين تسع جمعيات خيرية لمدة ثلاث سنوات لإيواء حالات الحماية والإشراف عليها من قبل الوزارة مادياً وإدارياً، وهي: جمعية الوفاء الخيرية النسائية بالرياض، جمعية أم القرى بالخيرية النسائية بمكة المكرمة، جمعية الملك عبدالعزيز الخيرية النسائية بالقصيم، الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية بنجران، جمعية الملك فهد النسائية الخيرية بجازان، جمعية البر الخيرية في بني سار بالباحة، جمعية الملك عبدالعزيز النسائية الخيرية بالجوف، جمعية الملك خالد النسائية بتبوك، وجمعية البر الخيرية ببيشة، حيث تقوم الجمعية بإيجاد الوحدة المطلوب إدارتها وتشغيلها من قبلها وفق ما هو مقرر لذلك من شروط ومواصفات، كما لفت إلى الجهود التي تبذلها هذه الجمعيات في مجال الحماية والدور الإشرافي لوكالة الرعاية الاجتماعية والأسرة.

الجدير ذكره هو أن وزارة الشؤون الاجتماعية أكدت أن افتتاح تلك الوحدات يأتي انطلاقاً من مبدأ الحرص على تقديم أفضل الخدمات لمستفيديها وبذل الجهود المتواصلة، وبناءً على توجيهات وزير «الشؤون الاجتماعية»، ومن مبدأ التعاون بين وكالة الرعاية الاجتماعية والأسرة ووكالة التنمية الاجتماعية.

# وزارة العدل تطلق حزمة من الإجراءات والتنظيمات لتقليص مدة التقاضي

شرعت وزارة العدل مؤخراً بتوجيه ألف موظف للقيام بمهام الإسناد القضائي في المكاتب القضائية ، إضافة إلى تأسيس لجان مركزية وفرعية لقياس أداء الإسناد القضائي وتحديد الاحتياجات والمسؤوليات لكل مكتب قضائي.

يأتي هذا الإجراء كواحد من عدة تنظيمات وإجراءات قضائية تهدف إلى تقليص مدة التقاضي والنظر في القضايا المنظورة أمام المحاكم، كما أنهت الوزارة كافة الآليات الداعمة لسرعة العملية القضائية ومنها الاستفادة من التقنية في سماع الشهود أو ما يسمى بالاستخلاف القضائي والترجمة في المحاكم.

وفي ذات السياق تعتزم وزارة العدل إطلاق أول مركز للتحكيم يتبع لها، فوفقاً لصحيفة الوطن فإن مصادر قد بينت لها أن مراكز التحكيم كانت تعمل بجهود «شخصية» في الوقت الماضي، وعليه استلزم أن يتم إنشاء مركز جديد للتحكيم تابع للجهة القضائية في البلاد وهي وزارة العدل، وأضافت المصادر ذاتها أن وزارة العدل كانت ولا تزال، تمنح تراخيص خاصة للتحكيم في مجالات عدة وتحت إشراف «إدارة التحكيم»، مثل التحكيم في مجال الطب والمحاسبة والتخصصات الشرعية والمالية، ولا يشترط أن يكون المتقدم لها محامياً.

# خلال العام الماضي تزويج ٥٢٠ سيدة معضولة في محاكم المملكة

وفقاً لصحيفة «الشرق» فقد زوج القضاة في محاكم المملكة خلال العام الماضي ٥٢٠ سيدة من المعضولات ومن ليس لهن ولي، حيث تم عقد قران ١٧٤ امرأة من رجال سعوديين.

وقد احتلت مكة المكرمة الصدارة بمعدل ٩٧ زواجاً، تلتها مدينة الرياض بمعدل ٥٠ زواجاً، ثم المنطقة الشرقية بـ ١٦ زواجاً، فيما زوجوا ٤٦ امرأة سعودية من رجال أجانب غير سعوديين، واحتلت الرياض الصدارة بمعدل ٤٧ زواجاً من أجانب ثم مكة بـ ١٣ زواجاً، وعقد القاضي قران ٣٠٠ امرأة غير سعودية من رجال سعوديين، واحتلت الرياض الصدارة بمعدل ٢٢٦ زواجاً ثم مكة بمعدل ٤١ زواجاً.

# وزارة الداخلية تؤكد أن بث الشائعات الكاذبة جريمة تستوجب العقوبة

أكد مصدر مسؤول في وزارة الداخلية أنَّ بث الشائعات الكاذبة عبر برامج التواصل الاجتماعي جريمة تستوجب العقوبة، وأنَّ مصدر الشائعة أو ناقلها محل مساءلة وملاحقة قانونية، وأوضح أن مراكز الشرط وإدارات التحريات والبحث الجنائي تقوم بمباشرة الإجراءات الأولية في تلك القضايا، إضافة إلى البحث والتحري عن مصدر وناقلي الشائعات بشكل دقيق، جاء ذلك خلال تصريح لصحيفة الاقتصادية.

وفي سياق متصل قال العقيد فهد الهبدان المتحدث الرسمي في منطقة القصيم لـ «الاقتصادية» أن نقل الأخبار الكاذبة والشائعات بحق الآخرين يعتبر جريمة تستجوب على مراكز الشرطة مباشرتها في حال إقامة الدعوة، مشيراً إلى صدور عدد من الأحكام القضائية بالسجن والجلد للذين وقعوا في مثل هذه التجاوزات والمخالفات، وأنه تم تنفيذ الحكم الشرعي بجانبيه الخاص والعام عليهم.

وأضاف «إن مراكز الشرط وإدارات التحريات والبحث الجنائي تقوم بمباشرة الإجراءات الأولية في تلك القضايا، وأنهم يعملون على البحث والتحري عن مصدر وناقلي الشائعات بشكل دقيق، مؤكداً مساءلة ومعاقبة مصدر الشائعات أو ناقليها وفق نظام الإجراءات الجزائية في الحق الخاص والعام».

# مجلس الشورى يوافق على نظام التأمين ضد التعطل عن العمل

وافق مجلس الشورى مؤخراً على مشروع نظام التأمين ضد التعطل عن العمل، باعتباره فرعاً من فروع التأمينات الاجتماعية، والذي يكفل تقديم التعويض للمشتركين المتعطلين عن العمل لسبب خارج عن إرادتهم من خلال توفير حد أدنى من الدخل ، كما ألزم المجلس تطبيق أحكام النظام على جميع العمال السعوديين المسجلين في التأمينات الاجتماعية، دون تمييز في الجنس بشرط أن يكون سن العامل عند بدء تطبيق النظام عليه دون التاسعة والخمسين.

من جهته قال الدكتور فهد الحماد مساعد رئيس مجلس الشورى أنَّ إقرار المجلس لهذا النظام جاء لحاجة السوق إلى توطين الوظائف ودعم الموظف السعودي على وجه التحديد، وأضاف «أن التأمين ضد التعطل عن العمل سيكفل تقديم التعويض للمشتركين المتعطلين عن العمل، بما يتيح رعاية العامل فترة تعطله لسبب خارج عن إرادته بتوفير حد أدنى من الدخل».

الجدير بالذكر هو أنَّ بعض الصحف المحلية تناولت بعض مواد اللائحة التنفيذية للنظام، والتي أكدت أن الحد الأعلى لمبلغ التعويض ٩٠٠٠ ريال عن كل شهر من الأشهر الثلاثة الأولى، و٧٥٠٠ ريال عن كل شهر يزيد على ذلك.

فيما أكدت المادة الثانية عشرة من نفس النظام أنه إذا قل مقدار التعويض المنصوص عليه في المادة الحادية عشرة عن مقدار إعانة البحث عن عمل المقررة نظاماً، فإنه يزاد ليكون مساوياً لذلك الحد على ألا يتجاوز التعويض ١٠٠ في المئة من متوسط الأجور الشهرية الخاضعة للاشتراك.

وتشير المادة الحادية عشرة من النظام إلى أن التعويض المنصوص عليه في هذا النظام يصرف بواقع ٦٠ في المئة من متوسط الأجور الشهرية الخاضعة للاشتراك عن كل شهر من الأشهر الثلاثة الأولى، وبواقع ٥٠ في المئة من هذا المتوسط عن كل شهر يزيد على ذلك، ويقصد بمتوسط الأجور الشهرية جزء من أربعة وعشرين جزءاً من مجموع الأجور الخاضعة للاشتراك طوال الأربعة والعشرين شهراً الأخيرة من مدة الاشتراك.

وبين النظام أن المدى الأقصى لصرف التعويض اثنا عشر شهراً متصلة أو متقطعة عن كل مرة من مرات الاستحقاق، على ألا تزيد هذه المدة عن اثني عشر شهراً كل أربعة وعشرين شهراً متصلة، تبدأ من تاريخ أول صرف يتم خلال هذه المدة.

كما وضح النظام الأمور التي توقف صرف التعويض وهي تتمثل في عدد من الحالات أولها: الوفاة، وإذا كان للعاطل دخل شهري من عمل، أو إذا أصبح غير قادر على العمل، وإذا لم يعد مسجلاً لدى وزارة العمل، وإذا لم يعد يبحث عن عمل بجد ونشاط، وإذا لم يلتزم بالتدريب دون مسوغ مقبول، وإذا لم يتقيد بالتعليمات والتوجيهات التي تصدرها وزارة العمل، وإذا بلغ سن الستين وكان مستحقاً لمعاش بموجب نظام التأمينات الاجتماعية، وزوال أي شرط من شروط الاستحقاق الأخرى المنصوص عليها في المادة الثامنة من هذا النظام.

كما أشارت المادة الثامنة من النظام أنه يحق للمشترك الحصول على التعويض المنصوص عليه في هذا النظام، إذا توافرت لديه الشروط الآتية : أن يكون سعودي الجنسية، أن يكمل المدد المحددة في المادة الرابعة عشرة من هذا النظام، ألا يكون مفصولاً من العمل بسبب راجع إليه، ألا يكون له دخل شهري من عمل آخر، ألا يكون قد ترك العمل بمحض إرادته، أن يكون قادراً على العمل، ألا يكون قد بلغ سن الستين، التسجيل في الوزارة، البحث الجاد عن العمل، الالتزام بالتدريب الذي تحدده الوزارة، التقيد بالتعليمات والتوجيهات التي تصدرها الوزارة.

# المركز الوطني لأبحاث الشباب يقيم برنامج تدريبي لتأهيل السجناء الشباب دون عمر ٢٩

في بادرة خاصة من المركز الوطني لأبحاث الشباب، يقيم فريق من خبراء المركز وبالتعاون مع متخصصين في سجن الحائر، لا سيما بعد أن عقد الأمين العام للمركز الدكتور نزار الصالح، عدة لقاءات تحضيرية مع مدير عام السجون اللواء الدكتور علي الحارثي، ومساعد مدير عام السجون للإصلاح والتأهيل اللواء الدكتور حيدر الحيدر برنامجاً تدريبياً يتضمن مجموعة من المهارات الحياتية التي تساعدهم على التأقلم مع المجتمع بعد انتهاء مدة محكوميتهم، لتأهيل عدد من السجناء الشباب الذين تقل أعمارهم عن ٢٩ سنة.

البرنامج عبارة عن ١٢ جلسة حوارية بعيدة عن الأجواء الرتيبة للدورات التأهيلية، تديرها مجموعة من الخبراء في علم النفس وعلم الاجتماع وعلم الشريعة، ويساعدهم متخصصون في علم النفس والخدمة الاجتماعية من العاملين في سجن الحائر، وذلك خلال ٦ أسابيع متتالية، وقد حرص المركز خلال ذلك على إشراك متخصصين من السجون بهدف تدريبهم على مثل هذه البرامج ليتمكنوا من إقامة هذه البرامج مستقبلاً بشكل مستقل.

ويعتبر هذا البرنامج التأهيلي من البرامج الرائدة التي تُعنى بالشباب السعودي الذين يقضون محكوميتهم نتيجة جرم ارتكبوه، وذلك بهدف إكسابهم المهارات الحياتية اللازمة للتعامل مع المجتمع بطريقة إيجابية تبعده عن العودة مجدداً للسجن.

من جهته طالب الدكتور نزار الصالح أن يعمم هذا البرنامج التأهيلي على جميع السجناء في سجون المملكة إذا أثبت نجاحه، وأن يكون اشتراك السجناء في هذا البرنامج شرطاً للإفراج عنهم، لما له من فائدة عظيمة في إكساب السجناء مهارات في التعامل مع المواقف الصعبة، وكيفية إدارة الضغوط، للتكيف مع صعوبات الحياة والقدرة على التأقلم مع المجتمع بشكل إيجابي.

# اللجنة الدولية للصليب الأحمر تنشئ بلداً لتدريب عمال الإغاثة الإنسانية

«البيلسيا» هي اسم بلد أنشئته اللجنة الدولية للصليب الأحمر في غابات جنيف بسويسرا ، من أجل تدريب أكثر من مئتي عامل إغاثة إنساني على ظروف العمل وسط مناطق الصراع والنزاعات من أجل تقديم المساعدات الإنسانية والإغاثة للمتضررين من تلك الأحداث.

من جهتها قالت غايا بالتشي وهي مندوبة للجنة الدولية للصليب الأحمر «إنَّ المحاكاة التي أجريناها في الميدان كانت واقعية جداً، وكانت مدروسة جيداً جداً، لتكون قريبة من الحالات التي يمكننا مواجهتها، ويتوجب على المجندين الجدد الاختبار أمام كل حالة وبمجرد الانتهاء من تأدية هذه الأدوار يتم استخلاص المعلومات ودراسة الأخطاء».

الجدير ذكره هو أنَّ عمال الإغاثة الإنسانية في الفترة الأخيرة أصبحوا محل استهداف على نحو متزايد، وهو ما أكده السيد أمين عوض رئيس عمليات الطوارئ في المفوضية السامية لشؤون اللاجئين للأمم المتحدة، حيث قال «إنَّ البيئة التي نعمل بها أصبحت أكثر خطورة ويجب أن يكون الموظفين مستعدين لمواجهة الأسوأ مثل اطلاق النار أو اعتداءات جسدية أو خطف وغير ذلك».

ووفقاً لإحصائيات أمريكية فإنه في عام ٢٠١١م، قتل أو خطف أو جرح أكثر من ٣٠٠ شخص من عمال الإغاثة الإنسانية.

## بهدف القضاء على سوء التغذية والجوع بين الأطفال الفقراء في العالم

# توقيع اتفاقية التغذية العالمية من أجل النمو

من أجل تحسين تغذية الأطفال والنساء الحوامل في جميع أنحاء العالم، ومعالجة قضية سوء التغذية، خلال الفترة ما بين الوقت الحالي وعام ٢٠٢٠م، لا سيما وأن نقص التغذية يعد عاملاً أساسياً في حالات وفاة الأطفال التي ينجم عنها عدد من الأمراض من أهمها الإصابة بالإسهال، والالتهاب الرئوي والملاريا، أو الحصبة، والتي أكدت دراسة حديثة نشرتها دورية ( لانسيت) المعنية بالشؤون الطبية أن سوء التغذية مسؤول عن وفاة ٤٥ في المئة من الأطفال دون سن الخامسة على مستوى العالم، وقالت الدراسة إن سوء التغذية يفضي إلى وفاة نحو ٣,١ مليون طفل دون سن الخامسة سنوياً.

فقد وقع رئيس وزراء المملكة المتحدة ديفيد كاميرون، إلى جانب مجموعة واسعة من رؤساء الدول، ورؤساء الوزراء ورجال الأعمال والمعنيين بعمل الخير في ٨ يونيو في لندن اتفاقية التغذية العالمية من أجل النمو، واقترح كاميرون وضع هدف وهو انقاذ ٢٠ مليون طفل من سوء التغذية المزمن بحلول عام ٢٠٢٠.

مؤكداً على أنه هدفاً حددته مجموعة الثماني في عام ٢٠٠٠ لتقليص نسبة من يعيشون على أقل من ١,٢٥ دولار يومياً إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥ وأهدافاً عالمية أخرى مماثلة.

وقال «لن ندحر الجوع مطلقاً بمجرد انفاق قدر أكبر من الأموال أو جعل الدول المتقدمة والمحسنين يقومون بشكل ما بتنمية العالم النامي.

وتتضمن الاتفاقية عدد من المبادرات منها: معالجة الملح باليود على المستوى العالمي، وتعزيز الرضاعة الطبيعية المبكرة والاعتماد الحصري عليها؛ وتوفير المغذيات الدقيقة التكميلية لجميع النساء الحوامل؛ وتوفير مكملات الكالسيوم للنساء الحوامل اللاتي يحتجن إليها؛ وتوفير مكملات فيتامين (أ) للأطفال في المرحلة العمرية ما بين ستة أشهر وخمس سنوات؛ ومكملات الزنك للأطفال ما بين سنة وخمس سنوات، والتثقيف بشأن التغذية التكميلية المناسبة، المدعومة بالمكملات الغذائية عند الحاجة لذلك؛ والإدارة السليمة لحالات سوء التغذية الحاد المعتدل؛ والإدارة السليمة لحالات سوء التغذية الحاد الوخيم.

# محاكم دبي تنفذ استشارات قانونية مجانية عبر برنامج «شور» للتقاضي

بهدف تعزيز ثقة المجتمع بالنظام القضائي، من خلال تقديم استشارات قانونية مجانية حول مختلف أنواع القضايا والدعاوى بمشاركة محامين مختصين يتطوعون للقيام بهذه الخدمة، وذلك خلال الفترة منذ بداية أكتوبر ٢٠١٢ وحتى نهاية يونيو ٢٠١٣.

قدمت محاكم دبي استشارات قانونية لعدد ٦٠٠ متقاضي، وبما يعادل ٩٥٠ ساعة استشارة قانونية عبر برنامج "شور" الذي تنفذه مع شركائها الاستراتيجيين مكاتب المحاماة في إمارة دبي.

من جانبه قال الدكتور أحمد سعيد بن هزيم مدير عام محاكم دبي «إنَّ تصميم برنامج الاستشارات القانونية المجانية "شور" جاء انطلاقاً من الشراكة التي تجمع محاكم دبي وجميع مكاتب المحاماة في إمارة دبي، لتقديم العون المبدئي للمتقاضين وتمكينهم من السير في الدعاوى بشكل سليم.

مشيراً إلى أن برنامج "شور" يهدف إلى إبراز دور المحاكم والمحامين في مجال تقديم الخدمات المجتمعية، وتعزيز الشراكة بين المحاكم ومكاتب المحاماة، بهدف نشر المعرفة القانونية في المجتمع، وتيسير عملية التقاضي أمام جميع أفراد المجتمع، من خلال تقديم هذه الاستشارات القانونية مجاناً حول مختلف أنواع القضايا والدعاوى بمشاركة محامين متخصصين يتطوعون للقيام بهذه الخدمة، وذلك في جميع الدعاوى المدنية، والعقارية، والعمالية، والأحوال الشخصية.

الجدير ذكره أنَّ برنامج شور يوفر على العميل قيمة الاستشارة، ويحد من ظاهرة الاستغلال التي قد يتعرض لها الأشخاص من قبل بعض السماسرة، كما يوفر على العميل الجهد والوقت نتيجة قيامه بإجراءات خاطئة، كما خفف البرنامج على موظفي المحاكم وقلل من الأسئلة والاستفسارات التي كثيراً ما ترد إليهم، وأسهم في توجيه المتقاضين إلى أنسب الطرق وأقصرها للوصول إلى ما يريدون.

# مجلس حقوق الإنسان يعتمد ثلاثة مقترحات من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان

من أجل تعزيز التعاون الدولي في مجال حماية حقوق الإنسان، اعتمدت اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان في ختام دورتها الحادية عشر والمنعقدة مؤخراً، مقترحاً يتضمن ثلاث نقاط عمل تتعلق بأثر الفساد على حقوق الإنسان وعلى التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان وانعكاسات الكوارث والنزاعات على التمتع بحقوق الإنسان.

وتتمحور المقترحات حول كيفية تعزيز وحماية حقوق الإنسان في حالات ما بعد الكوارث والصراعات استناداً إلى امثلة واقعية من أجزاء مختلفة من العالم.

فيما أكد الخبراء أن دعمهم لتلك المقترحات جاء بناءاً على أنَّ حقوق الإنسان تتكامل مع العمل الإنساني بعد الكوارث الطبيعية أو تلك من صنع البشر إثر الصراعات إذ تؤدي انتهاكات حقوق الإنسان في تلك الحالات إلى صراعات اجتماعية قد تتحول إلى صراعات مسلحة وأزمات إنسانية.

وشدد رئيس لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كتسيا زديسلاو على أهمية دعم مقترح الاهتمام بتأثير الفساد المالي على حقوق الإنسان، كما طالب في الوقت ذاته إلى وضع قائمة لسبل التصدي للفساد وتوضيح العلاقة بين أشكال الفساد المختلفة وحقوق الإنسان وتحديد سبل تطبيق آليات حقوق الإنسان لتبني نهج قائم على حقوق الإنسان في مكافحة الفساد ودراسة تأثير الفساد على الفرد.

# بعض الدول الأوروبية تؤيد حظر ارتداء الحجاب

عادت قضية حظر ارتداء الحجاب مؤخراً إلى الواجهة في بعض الدول الأوروبية، ففي فرنسا مثلاً طالب المجلس الأعلى للتكامل بمنع ارتداء الحجاب في الجامعات الفرنسية بحجة مراعاة المبادئ العلمانية، في الوقت الذي أظهرت نتائج استطلاع للرأي حول الموضوع ذاته نشرته إحدى الصحف الفرنسية، أنَّ ٧٨٪ من الفرنسيون يعارضون السماح بارتداء أو غطاء الرأس الإسلامي في قاعات التدريس في الجامعات، فيما أيد فقط ٤٪ ممن شملهم الاستطلاع ارتدائه، بينما قال ١٨٪ منهم أنهم لا رأي لهم حيال تلك المسألة، إضافة إلى أن نتائج الاستطلاع أظهرت أن الشباب دون سن ٣٥ عاماً هم أكثر ارتداء للحجاب من كبار السن.

الجدير ذكره هو أنَّ السلطات الفرنسية قد حظرت عام ٢٠٠٤م الرموز الدينية وعلى رأسها الحجاب في مؤسسات التعليم المتوسط، فيما لم يتم ذكر أية قيود بالنسبة لمؤسسات التعليم العالي.

وفي روسيا أيضاً أيدت المحكمة العليا مؤخراً قرار حظر ارتداء الحجاب بإحدى الأقاليم، في الوقت الذي تجاهل عدد من القضاة شكوى مجموعة من الآباء إقليم ستافروبول في شمال القوقاز الروسي، والتي ذكروا فيها أن حظراً محلياً على ارتداء الحجاب في مدارس الدولة ينتهك الحقوق الدستورية للفتيات في ممارسة حرية العقيدة، وكان الرئيس الروسي فلاديمير بوتين قد امتنع في وقت سابق عن اتخاذ موقف حاسم من مسألة منع أو إجازة ارتداء الحجاب في المدارس.

وقال بوتين -حسب ما نقلته عنه وكالات الأنباء الروسية- «يجب دوماً التصرف باحترام كبير للمشاعر الدينية للناس، نحن لدينا دولة علمانية، وعلينا أن نرتكز على هذا الأساس تحديداً».

# في الأردن إطلاق قاموس بلغة الإشارة يحتوي على مصطلحات في مجالات حقوق الإنسان

أطلق مجموعة من الخبراء الصم في الأردن وبالتعاون مع برنامج تعزيز وتطوير المجتمع المدني الممول من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في جامعة كولومبيا، قاموس لغة إشارة يحتوي على ما يقارب ٢٠٠ كلمة ومصطلح ليس لها مفردة بلغة الإشارة، دالة عليها مستخدمة في مجالات حقوق الإنسان.

من جانبه قال الأمير رعد بن زيد كبير الأمناء ورئيس المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين «التطور الذي شهده الأردن في مجال تطوير لغة الإشارة وتأهيل المترجمين يؤكد التزامنا بتنفيذ بنود الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة التي صادق عليها الأردن، والتأكيد على حقهم بالاندماج ضمن النسيج المجتمعي كأفراد مؤهلين ومنتجين في بناء وخدمة بلدهم وأمتهم».

مؤكداً على أهمية اطلاق قاموس إشاري يتعلق بمصطلحات حقوق الإنسان والمدافعة والإدارة والتخطيط والإعلام وهو خطوة هامة في مسيرة ذوي الإعاقات تحقق آمالهم وتنهض بحقوقهم إلى الأمام.

وفي سياق متصل قال رئيس قسم ذوي الإعاقة في برنامج تعزيز وتطوير المجتمع الدكتور مهند

العزة «يهدف اطلاق هذه المبادرة إلى تعزيز حق الأشخاص الصم في التواصل والوصول إلى المعلومات بلغتهم الأم لغة الإشارة وذلك إعمالاً لما تقضي به اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في موادها المختلفة خصوصاً المادة (٣٠) التي تؤكد على ثقافة مجتمع الصم وحقهم المتأصل في تعزيز هذه الثقافة وضمان وصولهم إلى المعلومات».

كما قال اسلام الزغول، وهو أحد الخبراء الصم الذين عملوا على إعداد هذا القاموس « لقد تم اختيار هذه الكلمات والمصطلحات من خلال مراجعة المناهج التدريبية التي قام برنامج تطوير وتعزيز المجتمع المدني بتصميمها وتدريب الشركاء المختلفين عليها بمن فيهم الأشخاص الصم ومنظماتهم وأنديتهم وجمعياتهم».

ومن جهته قال خبير لغة الإشارة يوسف المدهون تقوم منهجية إعداد القاموس على عدد من الخطوات، تضمنت في البداية جمع أكثر المصطلحات والكلمات استخداماً في مجال التدريب على حقوق الإنسان والمدافعة والتخطيط والإعلام مع مراعاة شيوعها.

وأضاف أنه تم شرح كل كلمة ومصطلح بالأمثلة لمترجم لغة الإشارة الذي قام بتيسير التواصل مع الخبراء الصم؛ ثم وضع قواعد للعمل على هذا القاموس بالتشارك مع الخبراء الصم ومترجم الإشارة، وبين أنه قد تم تسجيل القاموس على أشرطة فيديو في مسودته الأولى وعرضه على مجتمع الأشخاص الصم وجمعياتهم وأنديتهم لأخذ التغذية الراجعة منهم وتضمينها في القاموس، موضحاً أنه قام الخبراء الصم ومترجم الإشارة بتصوير القاموس بصيغته النهائية ليتم توزيعه بعد ذلك على المعنيين جميعاً.

يشار إلى أنه قد تم وضع القاموس على قرص مدمج يحتوي على الإشارة للمصطلح مع ظهورها مكتوبة ومنطوقة بصوت المترجم؛ ووضع شرح وأمثلة توضيحية لكل مصطلح وكلمة بلغة الإشارة فقط.

## بهدف منع الاتجار بالعمال في جنوب آسيا والشرق الأوسط

# منظمة العمل الدولية تطلق مبادرة بالتعاون مع وزارة التنمية البريطانية

أطلقت مؤخراً منظمة العمل الدولية ووزارة التنمية الدولية البريطانية مبادرة باسم «العمل بحرية»، من أجل منع الاتجار بالعمال في جنوب آسيا ومنطقة الشرق الأوسط.

وأوضحت المنظمة عبر بيان أصدرته أن المبادرة سيستفيد منها أكثر من ١٠٠ فتاة وامرأة في تلك المناطق، من خلال تدريبهم على تجنّب الاتجار والحصول على عقود عمل قانونية وأجر لائق، ويتضمن ذلك تحسين فهمهن لحقوقهن، وتنظيم صفوفهن وكذلك تدريبهن مهنياً لضمان الحصول على وظائف لائقة في بلد الاستقدام.

كما ستركز المبادرة على الاتجار بالعمال في قطاعي الخدمة المنزلية وصناعة الملابس عبر الطرق المعروفة من بنغلادش والهند ونيبال إلى الأردن والإمارات العربية المتحدة ولبنان والهند.

من جانبها قالت بياته أندريس، مديرة برنامج العمل الخاص لمكافحة العمل الجبري التابع لمنظمة العمل الدولية، «إن الاتجار يحوّل العمل إلى سلعة ويعرّض العمّال إلى أسوأ أشكال الانتهاكات»، مشيرة إلى أن مبادرة «العمل بحرية» تمثل خطوة مهمة للمساعدة في حماية النساء والفتيات من الخديعة والوقوع في هذا العمل.

وفي سياق متصل قالت لين فيذرستون، وزيرة التنمية الدولية البريطانية، إن «الدخل الذي يرسله العمّال المهاجرون إلى أوطانهم يمثل مصدراً حيوياً لإعالة الأسر في الدول النامية قيمته مليارات الجنيهات، وهو أكبر من موازنة المعونة العالمية بمرات عدة». وأضافت «لكن الأمر المروع اليوم أنه وبعد مرور مئات السنين على إلغاء تجارة الرقيق لا تزال ملايين النسوة يتعرّضن للإتجار ويُرغمن على العمل في وظائف مسيئة».

# منظمة الأمم المتحدة للطفولة تدشن حملة توعوية لحماية الأطفال من العنف

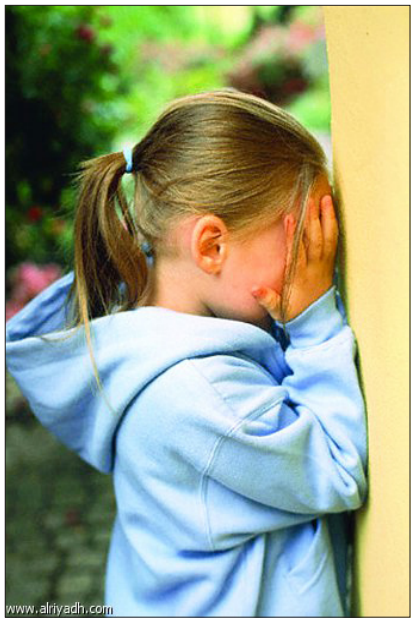


دشنت (اليونيسيف) منظمة الأمم المتحدة للطفولة مؤخراً حملة توعوية تستهدف حماية الأطفال من العنف، إضافة إلى نشر التوعية بالجرائم مثل البلطجة والعنف الجنسي والاعتداء الجسدي من خلال إعلانات الخدمة العامة والشراكة مع المنظمات الشعبية في جميع أنحاء العالم.

وبينت المنظمة أن الحملة تستند إلى أمثلة من حوادث العنف الأخيرة ضد الأطفال، والتى حظيت بتغطية إعلامية مكثفة وتعتبر في كثير من الأحيان غير مرئية مثل: مجزرة الـ٢٠ طفلاً في مدرسة في نيوتاون بولاية كونيتيكت في الولايات المتحدة، وحادثة إطلاق النار على الفتاة مالالا يوسف زاى «١٤ عاماً» في باكستان، وحوادث الاغتصاب الجماعي للفتيات في الهند وجنوب أفريقيا.

من جهته قال المدير التنفيذي للمنظمة أنتونى ليك «في كل البلاد وفي كل الثقافات هناك عنف ضد الأطفال، كلما وأينما تعرض طفل إلى ضرر يجب أن يرى ويسمع سخطنا وغضبنا، يجب علينا أن نجعل من غير المرئي مرئي».

# اليمن يدشن مرصداً وطنياً لتعزيز وحماية حقوق الأطفال

يعمل عدد من مسؤولون يمنيون وخبراء ونشطاء من جهات مختلفة سواء وكالات حكومية ومنظمات المجتمع المدني وجمعيات حقوقية، على إعداد استراتيجية ونظام أساسي لمرصد وطني يعمل على تعزيز وحماية حقوق الأطفال والمقرر تدشينه في تشرين الأول / أكتوبر ، جاء ذلك خلال ورشة عمل نُظمت مؤخراً في صنعاء.

من جهته قال عبده حرازي رئيس هيئة التنسيق للمنظمات اليمنية غير الحكومية لرعاية حقوق الطفل «إن القضايا التي ستكون ضمن أولويات المرصد تتعلق بالتعليم والصحة وإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وتجنيدهم وتهريبهم وكذلك الأطفال المهمشين».

من جانبه، قال غازي السامعي الخبير الوطني الذي عينته منظمة اليونيسف لمساعدة الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في إنشاء المرصد، «إن إنشاء المرصد خطوة هامة لتفعيل الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الطفل وأعمالها في اليمن، إضافة إلى رصد الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال والبحث في سبل توفير الحماية لهم».

مؤكداً أن المرصد يشكل حلقة مهمة في قضايا الطفولة بالشراكة مع الجهات الحكومية والمنظمات الدولية العاملة في هذا الجانب، وبالإضافة إلى الجهود التي تبذلها منظمات المجتمع المدني في توفير بيئة آمنة للأطفال طبقاً لتوصيات اللجنة الدولية لحقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة.

# الأمم المتحدة تدعو العالم إلى بذل المزيد من الجهود في مجال المساعدات الإنسانية

© www.un.org

أحد أفراد القوات الخاصة النيبالية التابعة للعملية المختلطة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور يفحص طفلاً في أثناء حملة طبية في كوما غاراديات، إحدى القرى الواقعة في شمال دارفور

© www.un.org

عضو في الكتيبة الأرجنتينية التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي يحمل طفلاً إلى إحدى مروحيات الأمم المتحدة المخصصة للإجلاء إلى بورت - أو - برنس لتلقي العلاج الطبي

© www.un.org

أحد العاملين في برنامج الإغاثة الإنسانية التابع لمفوضية الأمم المتحدة للاجئين يوزع الفراش على الناجين الذين شردهم إعصار نرجس في ميانمار

## حملة اليوم العالمي للعمل الإنساني ٢٠١٣

تحت شعار «العالم يحتاج إلى المزيد»، احتفل العالم باليوم العالمي للعمل الإنساني لهذا العام، وقال الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون في رسالة له بهذه المناسبة أن الأمر الذي يعتقد أن العالم بحاجة إليه أكثر هو العمل الجماعي، معبراً عن اعتقاده بأن البشرية بحاجة إلى تطوير روح الجماعة لتتمكن من إيجاد حلول للمشاكل التي تواجهها وعلى الجميع التحلي بهذه الروح من أجل تحقيق السلام والعدالة والاحترام والتنمية وغيرها من الأهداف المشتركة.

لافتاً إلى أن هذا اليوم يمثل فرصة لتذكر العاملين في مجال المساعدات الإنسانية الذين فقدوا حياتهم وهم يعملون في ظروف صعبة وخطرة وفي أماكن لا يرغب أحد في العمل بها.

كما أكد في السياق ذاته على أنه خلال الفترة من ١ نوفمبر ٢٠١١ إلى ٣١ أغسطس ٢٠١٢ قُتل ٢٩ موظفاً من موظفي الأمم المتحدة الدوليين أثناء تأدية الواجب جراء أعمال إجرامية أو كوارث طبيعية أو حوادث في العمل أو في حالات طوارئ أخرى، وفي كل عام تتسبب الكوارث في معاناة هائلة للملايين من الناس غالباً من فقراء العالم والمهمشين والضعفاء.

كما تشير تقارير الأمم المتحدة إلى أن ما يزيد على ١,٥ مليار نسمة - أي ما يقارب ربع سكان العالم - هو عدد من يعيشون في بلدان تدور فيها نزاعات عنيفة، وقد بلغ متوسط البلاغات عن وقوع كوارث طبيعية وأخرى تكنولوجية بمتوسط قدره ٧٠٠ كارثة سنوياً ألحقت الضرر بنحو ٢٧٠ مليون نسمة، وثلاثة أرباع البلدان البالغ عددها ٢٠ بلداً التي تستأثر بأعلى معدلات الوفيات بين الأطفال في العالم هي بلدان منكوبة بنزاعات عنيفة تكون فيها الصحة جانب من أهم جوانب الاستجابة الإنسانية.

## منظمة الصحة العالمية تطلق تقرير اليوم العالمي للعمل الإنساني

أطلقت منظمة الصحة العالمية تقريراً بعنوان «إعادة البناء على نحو أفضل» وذلك بمناسبة اليوم العالمي للعمل الإنساني، وقد تحدث التقرير عن الرعاية الصحية العقلية المستدامة بعد حالات الطوارئ وقدم التقرير توجيهات لتعزيز نظم الصحة العقلية بعد حالات الطوارئ، مستشهداً بأمثلة من الأردن وأفغانستان وبوروندي، وإندونيسيا (إقليم آتشيه) والعراق وكوسوفو، والصومال وسريلانكا وتيمور الشرقية والضفة الغربية وقطاع غزة.

كما أورد التقرير الانجازات التي تحققت إلى جانب التحديات البالغة الصعوبة وكيف تم التغلب عليها ، في حين استعرض بإيجاز الممارسات المتداخلة الرئيسية الناشئة عن هذه التجارب.

من جانبه قال المدير العام المساعد والمشرف على عمل المنظمة في حالات الطوارئ الإنسانية الدكتور بروس أليلورد «على الرغم من طبيعتها المأساوية، تشكل حالات الطوارئ فرصاً لتحسين حياة أعداد كبيرة من الناس من خلال تحسين خدمات الصحة النفسية، ويمكننا أن نقدم خدمات أفضل للسكان المتضررين من حالات الطوارئ من خلال العمل مع الحكومة على الرعاية المستدامة للصحة النفسية منذ البداية».

## اليوم العالمي للعمل الإنساني

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨م ، يوم ١٩ آب/اغسطس من كل عام يوماً عالمياً للعمل الإنساني، وتسعى الأمم المتحدة خلال ذلك اليوم إلى تكريس ثقافة العمل الجماعي من أجل تقديم المساعدات الإنسانية للمحتاجين، ولفت الانتباه إلى الاحتياجات الإنسانية في كل أرجاء العالم، إضافة إلى التأكيد على أهمية التعاون الدولي في تلبية الاحتياجات الإنسانية لضحايا الكوارث ، و تكريماً لعمال الإغاثة الذين فقدوا أرواحهم أثناء تأديتهم واجبهم، وتقديراً لتضحياتهم التي بذلوها من أجل تقديم المساعدات الإنسانية لمحتاجيها بغض النظر عن مكانها في العالم وبدون تمييز على أساس الجنسية أو الفئة الاجتماعية أو الدين أو الجنس أو العرق أو أي عامل آخر.

الجدير ذكره هو أنَّ ١٩ آب/أغسطس هو اليوم الذي وقع فيه تفجير فندق القناة في بغداد في عام ٢٠٠٣ الذي أدى إلى مصرع ٢٢ شخصاً من بينهم الممثل الخاص للأمين العام، سيرجيو فييرا دي ميلو.

## استشارات قانونية

المستشار القانوني
خالد بن عبد الرحمن الفاخري

# هل بإمكان المرأة استخراج هوية وطنية دون موافقة ولي أمرها ؟

لأي مواطن الحق في استخراج الهوية الوطنية من دون أي تمييز، وله الحق في التعريف بهويته وميلاده المدني، والهدف من وجود ولي الأمر هو التعريف بالمرأة والتسهيل عليها في الإجراءات النظامية فقط لدى الأحوال بحكم أنها مدرجة في سجل دفتر العائلة ، حيث أن الإجراءات والنظام واضحان في إكساب المرأة حقها في إصدار الهوية الوطنية وبإمكانها أن تتقدم لأي إدارة أحوال وتستكمل بقية الإجراءات ، ووفقاً للائحة التنظيمية لنظام الأحوال المدنية المعمول بها حالياً تعطي المرأة عدة خيارات لاستخراج الهوية الوطنية، منها حضور ولي الأمر لأجل التعريف بها، وإذا لم تتمكن من ذلك فبإمكانها أن تتقدم بمعرّف من أقاربها فوق ١٨ سنة، أو تأتي بامرأتين فوق الـ ١٨ سنة من أجل التعريف بها لدى إدارة الأحوال المدنية ومن ثم تستكمل بقية الإجراءات النظامية في هذا الشأن.

## الجزء الثالث من «اتفاقية حقوق الطفل»

## اعرف

### المادة الثانية عشر

١. تكفل الدول الأطراف في هذه الاتفاقية للطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة حق التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تمس الطفل، وتولى آراء الطفل الاعتبار الواجب وفقاً لسن الطفل ونضجه.

٢. ولهذا الغرض، تتاح للطفل، بوجه خاص، فرصة الاستماع إليه في أي إجراءات قضائية وإدارية تمس الطفل، إما مباشرة، أو من خلال ممثل أو هيئة ملائمة، بطريقة تتفق مع القواعد الإجرائية للقانون الوطني.

### المادة الثالثة عشر

١. يكون للطفل الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حرية طلب جميع أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها وإذاعتها، دون أي اعتبار للحدود، سواء بالقول أو الكتابة أو الطباعة، أو الفن، أو بأية وسيلة أخرى يختارها الطفل.

٢. يجوز إخضاع ممارسة هذا الحق لبعض القيود، بشرط أن ينص القانون عليها وأن تكون لازمة لتأمين ما يلي:
(أ) احترام حقوق الغير أو سمعتهم، أو، (ب) حماية الأمن الوطني أو النظام العام، أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

### المادة الرابعة عشر

١. تحترم الدول الأطراف حق الطفل في حرية الفكر والوجدان والدين.

٢. تحترم الدول الأطراف حقوق وواجبات الوالدين وكذلك، تبعا للحالة، الأوصياء القانونيين عليه، في توجيه الطفل في ممارسة حقه بطريقة تنسجم مع قدرات الطفل المتطورة.

٣. لا يجوز أن يخضع الإجهار بالدين أو المعتقدات إلا للقيود التي ينص عليها القانون واللازمة لحماية السلامة العامة أو النظام أو الصحة أو الآداب العامة أو الحقوق والحريات الأساسية للآخرين.

### المادة الخامسة عشر

١. تعترف الدول الأطراف بحقوق الطفل في حرية تكوين الجمعيات وفي حرية الاجتماع السلمي.

٢. لا يجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأية قيود غير القيود المفروضة طبقاً للقانون والتي تقتضيها الضرورة في مجتمع ديمقراطي لصيانة الأمن الوطني أو السلامة العامة أو النظام العام، أو لحماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو لحماية حقوق الغير وحرياتهم.

### المادة السادسة عشر

١. لا يجوز أن يجرى أي تعرض تعسفي أو غير قانوني للطفل في حياته الخاصة أو أسرته أو منزله أو مراسلاته، ولا أي مساس غير قانوني بشرفه أو سمعته.

٢. للطفل حق في أن يحميه القانون من مثل هذا التعرض أو المساس.

### المادة السابعة عشر

تعترف الدول الأطراف بالوظيفة الهامة التي تؤديها وسائط الإعلام وتضمن إمكانية حصول الطفل على المعلومات والمواد من شتى المصادر الوطنية والدولية، وبخاصة تلك التي تستهدف تعزيز رفاهيته الاجتماعية والروحية والمعنوية وصحته الجسدية والعقلية، وتحقيقاً لهذه الغاية، تقوم الدول الأطراف بما يلي:
(أ) تشجيع وسائط الإعلام على نشر المعلومات والمواد ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية للطفل ووفقاً لروح المادة ٢٩.
(ب) تشجيع التعاون الدولي في إنتاج وتبادل ونشر هذه المعلومات والمواد من شتى المصادر الثقافية والوطنية والدولية.
(ج) تشجيع إنتاج كتب الأطفال ونشرها.
(د) تشجيع وسائط الإعلام على إيلاء عناية خاصة للاحتياجات اللغوية للطفل الذي ينتمي إلى مجموعة من مجموعات الأقليات أو إلى السكان الأصليين.
(هـ) تشجيع وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات والمواد التي تضر بصالحه، مع وضع أحكام المادتين ١٣ و ١٨ في الاعتبار.

### المادة الثامنة عشر

١. تبذل الدول الأطراف قصارى جهدها لضمان الاعتراف بالمبدأ القائل إن كلا الوالدين يتحملان مسؤوليات مشتركة عن تربية الطفل ونموه، وتقع على عاتق الوالدين أو الأوصياء القانونيين، حسب الحالة، المسؤولية الأولى عن تربية الطفل ونموه، وتكون مصالح الطفل الفضلى موضع اهتمامهم الأساسي.

٢. في سبيل ضمان وتعزيز الحقوق المبينة في هذه الاتفاقية، على الدول الأطراف في هذه الاتفاقية أن تقدم المساعدة الملائمة للوالدين وللأوصياء القانونيين في الاضطلاع بمسئوليات تربية الطفل وعليها أن تكفل تطوير مؤسسات ومرافق وخدمات رعاية الأطفال.

٣. تتخذ الدول الأطراف كل التدابير الملائمة لتضمن لأطفال الوالدين العاملين حق الانتفاع بخدمات ومرافق رعاية الطفل التي هم مؤهلون لها.

### المادة التاسعة عشر

١. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعاية الوالد (الوالدين) أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين) عليه، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته.

٢. ينبغي أن تشمل هذه التدابير الوقائية، حسب الاقتضاء، إجراءات فعالة لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم، وكذلك للأشكال الأخرى من الوقاية، ولتحديد حالات إساءة معاملة الطفل المذكورة حتى الآن والإبلاغ عنها والإحالة بشأنها والتحقيق فيها ومعالجتها ومتابعتها وكذلك لتدخل القضاء حسب الاقتضاء.

*** انضمت المملكة إلى اتفاقية حقوق الطفل في فبراير ١٩٩٦م وتحفظت على المواد التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية . والتي اعتمدتها الأمم المتحدة في ٢٠ نوفمبر ١٩٨٩م**

## كاريكاتير

نقلاً عن صحيفة الجزيرة

# منظمة العمل الدولية تطلق دليلاً تدريبياً لتعزيز مكافحة عمالة الأطفال

بهدف تعزيز جهود مكافحة عمل الأطفال، أطلقت منظمة العمل الدولية دليلاً تدريبياً ضدأسوأ أشكال عمالة الأطفال.

وبينت المنظمة أنَّ الأداة الجديدة تهدف إلى توجيه الجهود نحو تحقيق هدف القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠١٦م.

ويحدد الدليل أسوأ أشكال عمالة الأطفال، ويقدم الاستراتيجيات الرئيسية لإزالتها، كما يوجز الإجراءات الموصى بها التي يمكن أن تتخذها الحكومات وأصحاب العمل والعمال وغيرها من منظمات المجتمع المدني لمعالجة هذه المشكلة.

ويأتي دليل التدريب مع دليل ميسر لمساعدة أولئك الذين يرغبون في تسهيل أو دعم حلقات العمل التدريبية والمشاورات الوطنية.


## هيئة التحرير

حقوق

**المشرف العام**
د. مفلح بن ربيعان القحطاني
nshr1@yahoo.com

**التحرير**
مركز المعلومات
nshrsa@gmail.com

**التصميم والإخراج**
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
www.nshr.org.sa

**عناوين الجمعية**

المقر الرئيسي: المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف : ٠١١٢١٠٢٢٢٣ فاكس: ٠١١٢١٠٢٢٠٢ ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١
فرع منطقة مكة المكرمة: جدة- حي المحمدية - طريق المدينة النازل هاتف : ٠٢٦٢٢٢٢٦١ فاكس ٠٢٦٢٢٢١٩٦ ٠٢٦٢٢٧٢٣٥ ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١
فرع منطقة جازان : هاتف ٠٧٢٣٣٧٠٤١ - فاكس : ٠٧٣١٧٣٣٤٤ ص.ب ٤٧٦
فرع منطقة الجوف : سكاكا - حي العزيزية - هاتف ٠٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس ٠٤٦٢٥٨١٥٥ - ص.ب : ٢٧٦٦
فرع المنطقة الشرقية : هاتف ٠٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس ٠٣٨٠٩٨٣٥٤ ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤
مكتب المدينة المنورة : هاتف ٠٤٨٦٦٤٥٤٤ - فاكس ٠٤٨٦٦٤٥٤٩ ص.ب ٧٧٥ المدينة المنورة ٤١٤٢١
مكتب العاصمة المقدسة: هاتف ٠٢٥٥٤٥٢١١ - فاكس ٠٢٥٥٤٥٢١٢

الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن أراء أصحابها

طبعت بدعم من مؤسسة البريد السعودي

البريد السعودي Saud Post
9200 05700 | sp.com.sa

## ثقافة حقوق الإنسان

### أخيراً .... الإيذاء أصبح مُجَرَّماً

نظام الحماية من الإيذاء والذي صدر قرار مجلس الوزراء بالموافقة عليه في ١٤٣٤/١٠/١٩هـ يأتي امتداد للعملية التطويرية التي تشهدها المملكة في مجال الأنظمة والتشريعات والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مما يؤكد حرص قيادة المملكة على حماية الإنسان والحفاظ على حقوقه من أي استغلال أو تجاوز حيث يضمن هذا النظام الوقوف ضد كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به والذي قد يرتكبه شخص تجاه شخص آخر متجاوزاً بذلك حدود ما له من ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية ، حيث يدخل في إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو ممن يترتب عليه شرعاً أو نظاماً توفير تلك الحاجات لهم ، حيث يعمل هذا النظام على توفير الحماية من الإيذاء بمختلف أنواعه وتقديم المساعدة والمعالجة والعمل على توفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمساعدة اللازمة لذلك و اتخاذ الإجراءات النظامية بحق المتسبب بالإيذاء ومعاقبته، ولضمان فعالية هذا النظام على أرض الواقع وضع المشروع العديد من الضمانات والالتزامات للمبلغين عن حالات الإيذاء او الراصدين لها حيث تم توفير الحماية لمن يتقدم بالتبليغ عن حالات الإيذاء من خلال عدم الإفصاح عن هويته إلا برضاه ، وإعفائه من المسؤولية إذا تبين أن الحالة التي بلغ عنها ليست حالة إيذاء وفقاً لأحكام هذا النظام ويأتي ذلك بهدف تحفيز كل شخص يطلع على حالة إيذاء التبليغ عنها ، هذا وقد تم التأكيد على التزام موظفوا وزارة الشؤون الاجتماعية وكل من يطلع – بحكم عمله – على معلومات عن حالات الإيذاء ، بالمحافظة على سرية ما يطلعون عليه من معلومات ، ووضع آلية لرصد الحالات من خلال إلزام الموظف العام المدني أو العسكري وكل عامل في القطاع الأهلي اطلع على حالة إيذاء – بحكم عمله – إحاطة جهة عمله بالحالة عند علمه بها ، وعليه إبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية أو الشرطة بحالة الإيذاء فور العلم بها.

ورغم شمولية هذا النظام لحماية الجميع، إلاّ أن أكثر الفئات المستفيدة منه هما المرأة والطفل بسبب أن أغلب حالات الإيذاء تقع عليهم حيث يهدف هذا النظام من قراءه شمولية العمل على توفير الحماية من الإيذاء من خلال المساعدة والمعالجة، ومعاقبة المتسبّب، إضافة إلى التوعية حول مفهوم الإيذاء، ومعالجة الظواهر السلوكية بالمجتمع التي تنبئ عن وجود بيئة مناسبة لحدوث حالات الإيذاء.

**خالد بن عبد الرحمن الفاخري**
**الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المكلف**

**Nshr1@yahoo.com**